شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأوقاف الكويتية

مخطوطة

قاعدة في الاكتفاء بالرسالة والاستغناء بالنبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع ما سواه

المؤلف

أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام (ابن تيمية)

صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا و
شبك بين اصابعه وقوله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمنين في توا
دهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى
له سائر الجسد بالحمى والسهر ويامرون بالصبر على البلا
والشكر عند الرخاء والرضى بمر القضا ويدعون الى مكارم الاخلاق
ومحاسن الاعمال ويعتقدون في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم اكمل المؤ
منين ايمانا احسنهم خلقا ويدعون الى ان تصل من قطعك
وتعطي من حرمك وتعفو عن ظلمك ويامرون ببر الوالدين
وصلة الارحام وحسن الجوار والاحسان الى اليتامى والمساكين
وابن السبيل والرفق بالمملوك وينهون عن الفخر والخيلاء والبغي
والاستطالة على الخلق بحق وبغير حق ويامرون بمعالي الاخلاق
وينهون عن فسافسها وكل ما يقولونه او يفعلونه من هذا وغيره فانما
هم فيه متبعون للكتاب والسنة وطريقتهم هي دين الاسلام الذي
بعث به محمد صلى الله عليه وسلم لما اخبر صلى الله عليه وسلم ان امته
ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة الا واحدة وهي الجماعة
وفي حديث عبد الله انه قال لهم من كان على مثل ما انا عليه اليوم واصحابي
صار المتمسكون بالاسلام المحض الخالص عن الشوب هم اهل السنة
والجماعة وفيهم الصديقون والشهداء والصالحون ومنهم
اعلام الهدى ومصابيح الدجا اولوا المناقب المأثورة والخصائص
المذكورة وفيهم الابدال وفيهم الائمة الذين اجمع المسلمون على

صدارتهم وولايتهم وهم الطائفة المنصورة التي قال فيهم النبي
صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا
يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة فسئل
الله العظيم ان يجعلنا منهم وان لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا وان يهب
لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب والله اعلم ○ والحمد لله رب العالمين
وصلى على سيد الاولين والآخرين محمد وعلى
اله وصحبه وسلم ورضي عن اصحابه والتابعين له بإحسان

(٢) تتمة

شيخ الاسلام احمد بن تيمية رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين قال ابو العباس
تعالى في الكتاب بالرسالة والاستغناء بالنبي صلى الله عليه وسلم عن
اتباع ما سواه اتباعا عاما قام الله الحجة على خلقه برسله فقال تعالى انا
اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده الى قوله رسلا مبشرين ومنذرين
لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فدلت هذه الآية
على انه لا حجة لهم بعد الرسل بحال وانهم قد يكون لهم حجة قبل الرسل
فالاولى تبطل قول من احوج الخلق الى غير الرسل حاجة عامة
كالائمة والثاني يبطل قول من اقام حجة عليهم قبل الرسل من المتفلسفة
والمتكلمة وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم فامر بطاعة اولي الامر من العلماء والامراء
اذا لم يتنازعوا وهو يقتضي ان اتفاقهم حجة وامر بالرد عند
التنازع الى الله والرسول فابطل الرد الى امام مقلد وقياس

على فاصل وقال تعالى كان الناس امة واحدة فبعث الله
النبيين مبشرين ومنذرين لكلا يكون فبين ان بالكتاب يحكم بين
اهل الارض فيما اختلفوا فيه وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه
الى الله وقال تعالى انا انزلنا اليك فلا يكن في صدرك حرج منه
الا لينذر به ففرض اتباع ما انزل من الكتاب وحظر اتباع احد من
دونه وقال تعالى اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم
فرجع من لا يكتفي بالكتاب المنزل وقال تعالى يا معشر الجن والانس الم
يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا وقال تعالى كلما القي فيها فوج
سألهم خزنتها الم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء
الآيات على انه من اتاه الرسول فخالفه فقد وجب عليه العذاب
وان لم يأته امام ولا قياس وقال ومن يطع الله ورسوله يدخله
جنات تجري من تحتها الانهار الآيتين وذكر سبحانه هذا المعنى في
غير موضع فبين ان طاعة الله وطاعة رسوله موجبة
للسعادة وان معصية الله ورسوله موجبة للشقاوة وهذا
يبين ان مع طاعة الله ورسوله لا تنفع طاعة امام ولا قياس
والدليل هنا الاصل الذي دل عليه الكتاب والسنة وهو اصل
الاسلام شهادة ان لا اله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله
وهو متفق عليه بين الذين اوتوا العلم والايمان قولا واعتقادا
وان خالف بعضهم عملا او حالا فليس عالم من المسلمين يشك في ان
الواجب على الخلق طاعة الله ورسوله وانما سواه انما تجب طاعته
حيث اوجبه الله

حيث اوجبها الله ورسوله وفي الحقيقة فالواجب في الاصل انما
هو طاعة الله لكن الرسول الملغ عن الله امره ونهيه وخبره كلما الامر في حقه
الرسول والمبلغ عنه اما مبلغ امره وكلامه فتجب طاعته وتصديقه
في جميع ما امر واخبر واما ما سوى ذلك فيطاع في حال دون حال
كالامراء الذين تجب طاعتهم في محل ولايتهم ما لم يأمروا بمعصية الله
والعلماء الذين تجب طاعتهم على المستفتي والمأمور فيما اوجبوه
عليه مبلغين له عن الله او مجتهدين اجتهدا واجبة طاعتهم فيه
على المقلد ويدخل في ذلك مشايخ الدين ورؤساء الدين حيث امر
بطاعتهم كاتباع ائمة الصلاة فيها واتباع امام الحج فيه
واتباع امراء الغزو فيه واتباع الحكام في احكامهم واتباع
المشايخ المهتدين في هديهم ونحو ذلك والمقصود بهذا
الاصل ان من نصب اماما فاوجب طاعته مطلقا او حسنها
مطلقا اعتقادا او حالا فقد ضل في ذلك كائمة الضلالة
الرافضة الامامية حيث جعلوا في كل وقت اماما معصوما
تجب طاعته فان لا معصوم بعد الرسول ولا تجب طاعة
احد بعده في كل شيء والذين عنوهم من اهل البيت منهم من كان
خليفة راشدا تجب طاعته كطاعة الخلفاء قبله وهو علي رضي
الله عنه ومنهم ائمة في العلم والدين يجب لهم ما يجب لنظرائهم
من ائمة العلم والدين كعلي بن الحسين وابي جعفر الباقر
وجعفر الصادق ومنهم دون ذلك ممن دعا الى اتباع شيخ

من المشايخ الدين في كل طريقته من غير تخصيص ولا استثناء
وافراده عن نظرائه كالشيخ عدي والشيخ احمد والشيخ عبد القادر
والشيخ حياة ونحوهم وكذلك من دعى الى اتباع امام من ائمة العلم
في كل ما قاله وامر به ونهى عنه مطلقا كالائمة الاربعة وكذلك من
امر بطاعة الملوك والامراء والقضاة والولاة في كل ما يامرون به
وينهون عنه من غير تخصيص ولا استثناء لكن هؤلاء يدعون
العصمة لنبوعهم الا فالية اتباع المشايخ كالشيخ عدي وسعد
الدين بن حمويه ونحوهما فانهم يدعون فيهم نحوا مما تدعيه الغالية
لبه في ائمتهم بني هاشم من العصمة ثم من الترجيح على النبوة ثم ذكر من دعوى
الالهية وما كان من اتباع ائمة العلم ومشايخ الدين فخالفهم
وهواهم ايضا حال من يوجب اتباع متبوعه لكنه لا يقول ذلك
بلسانه ولا يعتقده علما فحاله يخالف اعتقاده بمنزلة العصاة
اهل الشهوات وهؤلاء اصلح منهم وهو يعرف وجوب ذلك ويعتقده
وكذلك اتباع الملوك والرؤساء كما اخبر الله عنهم بقولهم قالوا ربنا
انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا فهم مطيعون
حالا وعملا وانقيادا وكثير منهم من غير عقيدة دينية وفيهم
من يقول بذلك عقيدة دينية ولكن طاعة الرسول انما تكون
مع العلم بما جاء به والقدرة على العمل به فاذا ضعف العلم و
القدرة صار الوقت وقت فترة في ذلك الامر وان كان وقت
دعوة ونبوة في غيره فتدبر هذا الاصل فانه نافع جدا وكذلك
من نصب

فصل

من نصب القياس والعقل والذوق مطلقا من اهل الفلسفة ١٥
والكلام والتصوف فانه بمنزلة من نصب شخصا في الاتباع
المطلق دائما مع الرسول وجوبا وعدما فصل
اول البدع ظهورا في الاسلام واظهرها ذما في السنة والاثار بدعة
الحرورية المارقة فانهم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم اعدل
يا محمد فانك لم تعدل وامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم وقتالهم
وقاتلهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع علي بن ابي طالب رضي
الله عنه والاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مستفيضة
بوصفهم وذمهم والامر بقتالهم قال احمد بن حنبل صح
الحديث في الخوارج من عشرة اوجه قال النبي صلى الله عليه وسلم
يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته
مع قراءتهم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الا
سلام كما يمرق السهم من الرمية اينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في
قتلهم اجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيمة وهم خاصتان
مشهورتان فارقوا بها جماعة المسلمين وائمتهم احدهما
خروجهم عن السنة وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة وما ليس بحسنة
حسنة وهذا هو الذي اظهروه في وجه النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال له ذو الخويصرة التميمي اعدل فانك لم تعدل حتى قال له
النبي صلى الله عليه وسلم ويلك من يعدل اذا لم اعدل لقد خبت
وخسرت ان لم اعدل فقوله انك لم تعدل جعل منه لفعل النبي صلى الله

سيئة وترك حق وقول احدث امر لم يكن له اصل من الشريعة يدل عليه هو حسنة
من القسمة التي لا تصلح وهذا الوصف يشترك فيه البدع
المخالفة للسنة كلها فانها لا بد ان تتضمن ما نقيضه السنة او تنتفي
ما اثبتته السنة او تحسن ما قبحته السنة او تقبح ما حسنته
السنة والا لم تكن بدعة وهذا القدر قد يقع من بعض اهل
العلم خطأ في بعض المسائل ولكن اهل البدع يخالفون السنة الظاهرة
المعلومة والخوارج جوزوا على الرسول نفسه ان يجور ويضل
في سنته ولم يوجبوا طاعته ومتابعته وانما صدقوه فيما بلغه
من القرآن دون ما شرعه من السنة التي تخالف بزعمهم ظاهر
القرآن وغالب اهل البدع غير الخوارج يتابعونهم في الحقيقة على
هذا فانهم يرون ان الرسول لو قال خلاف مقالتهم لما اتبعوه
كما حكي عن عمرو بن عبيد في حديث الصادق المصدوق انما
يدفعون عن نفوسهم الجمر اما بردّ النقل واما بتأويل
المنقول فيطعنون تارة في الاسناد وتارة في المتن والا فهم
ليسوا متبعين ولا مؤمنين بحقيقة السنة التي جاء بها الرسول
وبالحقيقة القرآن الفرق الثاني في الخوارج واهل البدع
انهم يكفرون بالذنوب والسيئات ويرتب على تكفير الذنوب
استحلال دماء المسلمين واموالهم وان دار الاسلام دار حرب
ودارهم هي دار الايمان وكذلك يقولون جمهور الرافضة وجمهور
المعتزلة والجهمية وطائفة من غلاة المنتسبة الى اهل الحديث

الفرق

في الفقه وتكلمهم

والفقه وتكلمهم فهذا اصل البدع التي نبت بخلاف سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجماع السلف انها بدعة وهو جعل المعروف منكرا
وجعل السيئة كفرا فينبغي للمسلم ان يحذر من هذين الاصلين
الخبيثين وما يتولد عنهما من بغض المسلمين وذمهم ولعنهم
واستحلال دمائهم واموالهم وهذان الاصلان هما خلاف السنة
والجماعة فمن خالف السنة فيما اثبتته او شرعته فهو مبتدع
خارج عن السنة ومن كفر المسلمين بما رآه ذنبا سواء كان ذنبا
او لم يكن وعاملهم معاملة الكفار فهو مفارق للجماعة وعامة
اهل البدع والاهواء انما نشأ من هذين الاصلين اما الاول
فشبه التأويل الفاسد والقياس الفاسد او حديث بلغه عن
الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكون صحيحا او اثر عن غير الرسول
صلى الله عليه وسلم لم يكن ذلك القائل مصيبا او تأويل تأول
من اراد به من كتاب الله او حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح
او ضعيف او اثر مقبول او مردود ولم يكن التأويل صحيحا واما
قياس فاسد او رأي رآه واعتقد صوابا وهو خطأ فالقياس والرأي والذوق ونحوه عامة خطأ المتكلم والمتصوفة
وطائفة من المتفقهة وتأول النصوص الصحيحة او الضعيفة
عامة خطأ طوائف من المتكلمة والمتحدثة والمقلدة والمتصوفة
والمتفقهة واما التكفير بذنب او اعتقاد سيئ فهو مذهب
الخوارج والتكفير باعتقاد سيئ مذهب الروافض والمعتزلة وغيرهم

قلد فيه ٢

من غيرهم واما التكفير باعتقاد بدعي فقد كتبته في غير
هذا الموضع وذكرت ان التكفير قد يمنع من البغض والذم و
العقوبة وهو العدوان او من ترك المحبة والدعاء والاحسان
وهو التفريط ببعض هذه التاويلات فالاول يسوغ وجماع
حق الله ذلك ظلم في حق الله او في حق الخلق كما بسطته في غير هذا لو
ضع ولهذا كان احمد بن حنبل يعظم اصحابه اكثر مما يعظمه الناس
من جهة التاويل والقياس والله سبحانه وتعالى اعلم ٥ وصلى
الله على محمد وآله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين

مسئلة فيمن
يؤمر بالصلاة فيمتنع فماذا يجب عليه ومن اعتذر بقوله
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله هل يكون له
عذر في ان لا يعاقب على ترك الصلاة ام لا وماذا يجب على
الامراء وولاة الامور في حق من هو تحت ايديهم اذا تركوا
الصلاة وهل يقاتلهم في ذلك من اعظم الجهاد وابواب
البر اجاب شيخ الاسلام بن تيمية
الحمد لله من امتنع من الصلاة المفروضة فانه يستحق العقوبة
الغليظة باتفاق ائمة المسلمين بل يجب عند جمهور الائمة
كمالك والشافعي واحمد وغيرهم ان يستتاب فان تاب والا
قتل بل تارك الصلاة شر من السارق والزاني وشارب الخمر
وآكل الخنزير ويجب على كل مطاع ان يامر بالصلاة حتى
الصغار الذين لم يبلغوا قال النبي صلى الله عليه وسلم مروهم
بالصلاة لسبع

بالصلاه

بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع ومن
كان عنده صغير مملوك او يتيم او ولد ولم يامره بالصلاة فانه يعاقب
الكبير اذا لم يامر الصغير ويعزر الكبير على ذلك فمن يرى بليغا
لانه عصى امر رسوله وكذلك من عنده مماليك كبار او غلمان فجهل
او تواكسل او بالجمال والبزاة والفراشون او بابيه يغسلون الابدان والثياب
او خدم او زوجة او سرية او اماء او خدام فعليه ان يامرهم بالصلاة
بالصلاة فان لم يفعل كان عاصيا لله ولرسوله ولم يستحق مثل هذا
ان يكون من جند المسلمين بل من جند التتار فكان التتار يكفرون
بالشهادتين ومع هذا فقتالهم واجب باجماع المسلمين وكذلك
كل طائفة ممتنعة عن شريعة واحدة من شرائع الاسلام الظاهرة
المعلومة فانه يجب قتالها فلو قالوا لا نشهد ولا نصلي قوتلوا حتى
يصلوا ولو قالوا نصلي ولا نزكي قوتلوا حتى يزكوا ولو قالوا نزكي
ولا نصوم ولا نحج البيت قوتلوا حتى يصوموا رمضان ويحجوا البيت ولو قالوا نفعل هذا لكن لا
ندع الربا ولا شرب الخمر ولا الفواحش ولا نجاهد في سبيل الله ولا
نضرب الجزية على اليهود والنصارى ونحو ذلك قوتلوا حتى يفعلوا
ذلك كما قال تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله
لله وقد قال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من
الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله
والربا اخر ما حرم الله وكان اهل الطائف قد اسلموا وصلوا وجاهدوا